تقرير ملخص مهمة مراقبة ادعاءات الانتهاكات الغابية غير القانونية

1 المهمة رقم 100 من 71 إلى 32 يناير 9102 الموقع..... : ريمبو مقاطعة الإستوائية العنوان الذي تمت زيارته .. :
ةمهمل ا قيرف صخلم ريرقت ةيباغلا تافلاخملا تاءاعدإل ةبقارملا ةمهم ريرقت
أوليفييه ميمي أوبينغ، خبير قانوني خبير إلودي غريس ناتسامي أولومو، خبير قانوني
-- 1 من 21 --
استجابةً للإبلاغ من قبل مراقب مجتمعي عن استغلال غابي غير قانوني في هوا جيا في ريمبو، وبالتحديد في
لقرى رونغولا، بانغاندو وبادوك، تم تكليف مهمة مراقبة مستقلة خارجية من قبل منظمة من 71 إلى
32 يناير 9102، بهدف عام للتحقق من توافق الأنشطة المذكورة مع التشريعات السارية. وقد سمحت الإجراءات التي تم
تنفيذها خلال هذه المهمة، بما في ذلك
التحليلات الوثائقية والنزول إلى مواقع الاستغلال، بتحديد مشاكل تتعلق بإجراءات منح استرداد الأخشاب في القطع
الزراعية، وتتبع الأخشاب المستغلة في هذه المناطق المخصصة للزراعة، والعقود بين المستغلين الزراعيين والمستغلين
الغابويين. 1. مشاكل في إجراءات منح الاسترداد: منح الأخشاب الناتجة عن زراعة المحاصيل الغذائية في انتهاك
للإجراءات؛ تقييم تعسفي لسعر
الأخشاب المهملة وبيعها لأطراف ثالثة غير مؤهلة من قبل الإدارة الغابية. 2. مشاكل في تتبع الأخشاب: أخشاب غير
موسومة جذوع وقطع ، موسومة بشكل سيء في مواقع الاستغلال، وعدم الالتزام بتعليمات الوسم في المساحات
المخصصة للزراعة من قبل ؛ استغلال بدون إذن مناسب للأخشاب المهملة. 3. مشاكل في العقود بين المشغلين
المعنيين: استخدام غير مصرح به للاسم التجاري
لشريك المتعاقد؛ مخالفات جوهرية في العقد بين و . أ. ملاحظات حول موقع الاستغلال. الملاحظة رقم
1: وسم الأخشاب غير متوافق. تدعي شركة أنها تقوم بتقييم الأخشاب الناتجة عن القطع الزراعية لـ
بدعم من برنامج ، وتقوم هي بنفسها بوسم الأخشاب. وبالتالي، تم تحديد ثلاثة أنواع من الوسم خلال زيارات
ميدانية من قبل الفريق. في الواقع،
طعاً تحمل الرموز: ، ، ، والتي تشير على التوالي إلى ، لشركة
و ، لـ . تشير الحروف و ، المرتبطة بالحروف و ، إلى قطع الأراضي الزراعية
والاتفاقيات الزراعية. 2 تقرير مهمة المراقبة لإدعاءات المخالفات الغابية.
-- 2 من 21 --
وفقًا للمادة 2 من الاتفاقية المتعلقة باستغلال وتقييم الأخشاب الناتجة عن زراعة المحاصيل الغذائية التعاونية من برنامج
قلا تاذ راجشألا مسوو ديدحت - :يف ةيلوؤسملا اهتايناوعتو لمحرتت ،
التجارية التي يجب أن تُدق وتُسجل من قبل موظفي الخدمات الإقليمية المعنية بالمياه والغابات؛ - الحفاظ على القطعة
الزراعية على الأخشاب المقطوعة حتى الشراء،
مع الإشارة على أسطحها إلى معلومات القطعة ورقم التعاون القانوني . لا تتوافق العلامات مع المعلومات الواردة في
الاتفاقية، حيث قام المستغل بوسم الأخشاب بدلاً من بدون إذن، ولا توجد أي إشارة إلى رقم التعاون مرئية.
بالإضافة إلى ذلك، فإن أرقام القطع عشوائية ولا تتوافق مع أي قطعة زراعية في الموقع. وهذا مؤشر على غسل
الأخشاب، حيث أن الوسم السيء
والوسم الاحتيالي يفتحان الطريق لغسل الأخشاب. التوصية: يجب على إجراء عملية مراقبة لتتبع الأخشاب القادمة
من المناطق المحددة. الملاحظة رقم 2: جذوع، قطع وقطع غير موسومة خلال الزيارة الميدانية، لاحظت ثمانية 8
جذوع، وواحدة 1 قطعة وثلاث 3 قطع غير موسومة في محيط وما وراء الزراعة في القرى رونغولا وبادوك الواقعة في
،ةرجش عطق دعب .ايج اوه
يجب على المستغل الغابي وسم الجذع والقطعة بختم مطرقته الغابية ورقم تعريف. على القطع الناتجة عن الشجرة
المقطوعة، بالإضافة إلى ختم المطرقة، يتم الإشارة إلى رقم على شكل كسر حيث يكون البسط هو رقم الشجرة والمقام
رقم يشير إلى ترتيب القطعة بدءًا من القطعة. هذا هو روح المادة 821 من قانون الغابات. ومع ذلك، فإن القطع، الجذوع
والقطع التي لاحظتها المهمة لم
تحمل أي علامة. 3 تقرير مهمة المراقبة لإدعاءات المخالفات الغابية.

هذا يشير إلى أن □ □ □ □ هوا جيا ليست قيد الاستغلال وأنه لا يوجد أي عنوان صالح في هذه القرى، فإن الجذوع، القطع والقطع التي لوحظت خلال المهمة هي نتيجة قطع غير قانوني للأخشاب. التوصية: يجب على □ □ □ تنظيم مهمة مراقبة ومتابعة المخالفين إذا لزم الأمر! تشكل هذه الحقائق مخالفات لاستغلال بدون عنوان وعدم وسم الأشجار المقطوعة، في انتهاك لأحكام المواد 41 و821

وتعرض الجاني للعقوبات المنصوص عليها في المواد 472 و672 من قانون الغابات. الملاحظة رقم 3: وجود الأخشاب التي تحمل علامة □ □ □ خارج مناطق الاسترداد خلال الزيارات إلى ما وراء القرى رونغولا وبانغاندو، لاحظ الفريق وجود لعة من تالي موسومة □ □ □ 1-55200 □ □ في قرية بادوك □ □ 34192.00 □ □ 27222.010 □، حيث تشير العلامة □ □ □ إلى □ □ □ □ □ □ □. تحدد بروتوكول الاتفاق بين

ش ب ق نم ةلمهم ا ب اشخأل ا مي ق ت ل ق ط ان م ك ال وغ ن ورو ودن اغ ن اب ى رق ل ا ةق دب □ □ □ □ □ □ □ □ □ و □ □ □ ركة □ □ □. وبالمثل، وفقًا لتقرير مهمة تقييم الإمكانيات الخشبية في موقع تعاونية النساء في رونغولا □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □، تم تحديد الأخشاب، أي 9057 جذوع، التي كانت موضوع الاستحواذ من قبل شركة □ □ □ فقط في القرى رونغولا وبانغاندو. يبدو إذن أن شركة □ □ □ قد تجاوزت حدود مناطق نشاطها

وبالتالي قد تتجاوز الحصص المحددة من قبل □ □ □. التوصية: يجب على □ □ □ إيقاف أنشطة □ □ □. 4 تقرير مهمة المراقبة لإدعاءات المخالفات الغابية.

ب. ملاحظات ناتجة عن التحليل الوثائقي الملاحظة رقم 1: استرداد الأخشاب غير المبرر بسبب عدم وجود حقوق لـ ش □ ن إ ل اق ُي ، □ □ □ ـ ب □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ طب ري ي ذل ا دق ع ل ا ي ف .ةلمهم ا ب اشخأل ا ى ل ع □ □ □ □ □ □ □ □ □ هي حامل الأعمال والمسؤول في هذا المشروع لتقييم الأخشاب المهملة في هذه المشاريع الزراعية □. علاوة على ذلك، يشير تقرير مهمة تقييم الإمكانيات الخشبية في موقع تعاونية

النساء في رونغولا □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ في تجمع ريمبو 2، الذي أعده قسم المياه والغابات في كومو كانغو، إلى أن 9057 جذوع □أوفينغكول، تالي، بادوك، إبيارا وأوكومه □، بإجمالي 72522 م3، قد تم □قطعها ووضعها في قطع أثناء التنظيف لاستقبال المحاصيل الزراعية المستقبلية لتعاونية □ □ □ □ □ □ □ □ □ □. من خلال المقابلات المختلفة، يتضح أن المشروع الزراعي الوحيد في المنطقة هو برنامج

ق ل ا ت اذ ل ال غ ت س ال ل ة ل ب اق ل ا ع اون أل ا مي ي ق ت ن إف ،ع ق اول ا ي ف . □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ه م ع دت ي ذل ا □ □ □ □ □ □ رية يستفيد فقط من التعاونيات الشريكة لـ □ □ □ □ □ □ □ □ □ في برنامج □ □ □ □ □ □. □المادة 4: بيع الأخشاب وتقسيم الأرباح □. ومع ذلك، تشير □ □ □ □ □ □ □ □ □ في رسائلها الموجهة إلى خدمة المياه والغابات الإقليمية في كومو كانغو، بتاريخ 03 أكتوبر 8102 و12 يناير 9102، إلى أنها لا تدعم أي

تعاونية في إطار برنامجها. لكنها تدعم أكثر من 002 مزارع، بشكل فردي، في تطوير مزارعهم. لذا، فإن □ □ □ □ □ □ □ □ ليست تعاونية شريكة في برنامج □ □ □ □ □ □ ولا يمكنها الاستفادة من بيع الأخشاب المستردة بنفس القدر الذي تستفيد منه التعاونيات التي تعمل مع □ □ □ □ □ □ □ □ □. وبالتالي، لا يمكنها إجراء معاملات على المورد الغابي الذي لا تملكه. ليس لدى شركة □ □ □ أي حقوق صالحة

للاسترداد بناءً على تقييم الأخشاب المهملة في إطار المشاريع الزراعية، لعدم وجود حقوق لـ □ □ □ □ □ □ □ □ □ على تلك الأخشاب. الملاحظة رقم 2: استحواذ على الأخشاب المهملة بدون إذن من المدير العام للمياه والغابات تدعي شركة □ □ □ أنها تمتلك الوثائق التالية لتبرير استحواذها على الأخشاب المهملة: وثيقة معاملة قبل الحكم في مجال المياه والغابات تشير إلى غرامة قدرها

000,950,7 فرنك أفريقي، موجهة إلى □ □ □ □ □ □ □ □، بموجب □عدم الامتثال لأحكام المواد 431 و432 من القانون 610 □10 والمعاقب عليها بموجب المادة 572 من نفس القانون □؛ أمر دفع بمبلغ 000,000,4 فرنك أفريقي لبيع اب لصالح □ □ □ □ □ □ □ □؛ تنص المواد 7 و8 - □1 من المرسوم رقم 3720 □ □ □ □ □ □ □ □ بتاريخ 2 فبراير 1102 الذي يحدد وضع الأخشاب المهملة على أنه بعد إجراء عملية استحواذ

على الأخشاب المهملة، سواء عن طريق المزاد أو عن طريق البيع المباشر، يجب أن يكون المستفيد حائزًا على إذن استحواذ صادر عن المدير العام للمياه والغابات. لا تتوافق أي من الوثائق المقدمة من شركة □ □ □ مع إذن الاستحواذ ح □ □ □ □ □ □ □ □ الصادر عن □ □ □ □. لذلك، فإن هذه التخصيصات ليست منتظمة. التوصية: يجب على شركة □ □ □ الحصول على الوثائق المطلوبة لاستحواذ الأخشاب

المهملة. الملاحظة رقم 3: نزاع غابي غامض، على هامش الإجراءات لغسل الأخشاب المقطوعة بدون إذن. بعد مراجعة الوثائق المعروضة على الفريق، يتضح أن: وثيقة المعاملة قبل الحكم في مجال المياه والغابات، المؤرخة في 11 ديسمبر 8102، والتي تشير إلى غرامة قدرها 000,950,7 فرنك أفريقي، موجهة إلى [illegible]، بموجب [illegible]عدم الامتثال لأحكام المواد 431 و432 من القانون 610 [illegible]10

والمعاقب عليها بموجب المادة 572 من نفس القانون [illegible]، موقعة من قبل السيدة جوبت إنغريد، المديرة العامة لـ [illegible]، كمندوبة للمخالف [illegible]. تم تحديد موعدين للدفع: 01 ديسمبر 8102 و01 فبراير 9102. تشير إيصال الدفع، المؤرخ في 11 ديسمبر 8102 والمتعلق ببيع الأخشاب لـ [illegible]، إلى دفع السيدة جوبت للدفعة الأولى من المعاملة، بيوم واحد بعد الجدول الزمني المحدد في

وثيقة المعاملة التي أُعدت في نفس اليوم 11 ديسمبر. تم توقيع عقد الشراكة بين [illegible] و [illegible] في 31 ديسمبر 8102، أي بعد يومين من دفع الدفعة الأولى. في القانون، يجب أن يكون كل محضر مخالفة أو أي وثيقة تعادل ذلك موجودة 6 تقرير مهمة المراقبة لإدعاءات المخالفات الغابية.

-- 6 من 21 --

بيان موجه إلى المعني بالأمر وليس إلى أطراف ثالثة، ما لم يكن الطرف الثالث حاملاً لتفويض تمثيل. ومع ذلك، لم يوقع أي ممثل مخول من [illegible] على الوثائق المتعلقة بالمعاملات والمدفوعات المتعلقة بالنزاع المذكور. هذه الأخيرة لا تعترف بأنها في نزاع مع الإدارة الغابية، ولم يتم تقديم أي اتفاق مع [illegible] يبرر دفع هذه الدفعة الأولى باسم [illegible] إلى فريق المهمة.

تترك هذه الحالة انطباعًا بالغموض حول تقييم هذه الأخشاب الذي يهدف إلى منح الموارد لمستغل غير ملتزم: إطار تم وضعه لتبييض الأخشاب. التوصية: يجب على مفتشية خدمات وزارة الغابات والبيئة المكلفة بخطة المناخ الاستماع إلى الأطراف المعنية في هذه القضية والتحقق من أي انحرافات في الإجراءات إذا لزم الأمر. الملاحظة رقم 4: أمر دفع صادر عن سلطة غير مخولة عند

تحليل أمر الدفع لبيع الأخشاب الموجه إلى [illegible]، يتضح أن هذا الأخير قد تم توقيعه من قبل المدير العام للغابات. ومع ذلك، وفقًا للجزء الثاني من دليل إجراءات الخدمات المتعلقة بإجراءات إصدار الأعمال الفنية، يتم توقيع أمر الدفع لبيع الأخشاب بالتراضي من قبل [illegible]، بينما يتم توقيع أمر الدفع لبيع الأخشاب بالمزاد من قبل [illegible]. في جميع الحالات، لا يتدخل

المدير العام في مثل هذه الإجراءات. وبالتالي، فإن أمر الدفع لبيع الأخشاب الموجه إلى [illegible] مُشوب بعدم الانتظام ويجب بالتالي إعادة النظر فيه. 7 تقرير مهمة مراقبة ادعاءات المخالفات الغابية.

-- 7 من 21 --

التوصية: تعليق أنشطة التقييم من قبل [illegible]، إعادة النظر في تقييم سعر البيع وإجراء تصحيح على الأخشاب التي تم استردادها بالفعل من [illegible]. الملاحظة رقم 5: نتائج تقييم الإمكانات تتعارض مع تقديرات [illegible] تقرير مهمة تقييم الإمكانات الخشبية في موقع تعاونية النساء في [illegible] يشير إلى وجود 905,7 جذعًا بحجم 725,22 م3. التقرير لا يحدد من هو مؤلف هذه القطع، لكنه

يصرح بأن [illegible]الأخشاب قد تم قطعها ووضعها في كتل أثناء التنظيف لاستقبال المحاصيل الزراعية المستقبلية لتعاونية [illegible]عقاوم يف ةروجەملا باشخألا ديدحت مت ،ريرقتلا اذهل آقفو [illegible]. [illegible] و [illegible]، دون تحديد المساحة التي تم قطعها فيها. هذه القرى التي تدعم فيها [illegible] المزارعين في تنظيم قطع الأراضي الزراعية. من ناحية أخرى،

تشير هذه الشركة، في رسالتها المؤرخة 12 يناير 9102، الموجهة إلى رئيس قسم المياه والغابات في كومو-كانغو [illegible]انظر الملحق [illegible] إلى أن: مساحة الأجزاء التي تم تنظيمها حيث تم تحديد الأخشاب لا تتجاوز 57 هكتارًا [illegible]2.23 هكتار في [illegible]مييقت .أساسأ ءادرج قطانمل يه قطانمل كلت ؛ [illegible] يف راتكه 41.1و [illegible] قابل للطعن نظرًا لأن أسس الحساب لم يتم توضيحها في

تقريرهم، لا سيما المساحات الزراعية التي تم اجتيازها حيث كانت الأخشاب المهجورة. التوصية: يجب تكليف خبرة مضادة لتقييم الإمكانات في المنطقة. الملاحظة رقم 6: قاعدة حساب سعر بيع الأخشاب إلى [illegible] تعسفية 8 تقرير مهمة مراقبة ادعاءات المخالفات الغابية.

-- 8 من 21 --

في تحليل أمر الدفع وإيصال الدفع لبيع الأخشاب المقدم لفريق المهمة، يتضح أن [illegible]، من خلال المديرة العامة

ـ ، قد دفعت مبلغ 000,000,4 فرنك أفريقي إلى لشراء الأخشاب المهجورة في مواقعها. السيد
ك نرف 1000 س اس أ ى ل ع م ت م دق م ل ا ع ف د ل ا ر م أ ب ج و م ب ة روج ه م ل ا ب اش خ أ ل ا ءارش ن أ د ك ؤي
أفريقي للجذع لـ 905,7 جذعًا تم الإبلاغ عنها. تشير القوانين
إلى أن القيمة السوقية النهائية للأخشاب المهجورة تعتمد على حالتها من حيث التدهور. وفي هذا السياق، تحدد
448 - بتاريخ 81 أكتوبر 1102 سعر الأخشاب المهجورة حسب النوع والمتر
ند تطبيق جدول أسعار الدورية رقم 448 بشكل صارم على الإمكانات كما
هو موصوف في تقرير التقييم، يمكن تقدير القيمة
السوقية لتلك الأخشاب المهجورة بمبلغ 000,022,442,1 فرنك أفريقي، مما يعني فقدانًا قدره 000,022,042,1 للدولة.
لجدول 1: تقدير الفقدان للدولة النوع الحجم م3 السعر م3 الإجمالي 5826 00.000,08 فرنك أفريقي
00.000,008,205 فرنك أفريقي 5361 00.000,05 فرنك أفريقي 00.000,057,18 فرنك أفريقي
4911 00.000,001 فرنك أفريقي 00.000,004,911 فرنك
أفريقي 057 00.000,54 فرنك أفريقي 00.000,057,33 فرنك أفريقي 36621 00.000,04 فرنك
أفريقي 00.000,025,605 فرنك أفريقي الإجمالي 72522 00.000,022,442,1 فرنك أفريقي مبلغ البيع 00.000,000,4
فرنك أفريقي الفارق 00.000,022,042,1 فرنك أفريقي التوصية: إعادة تقييم سعر جميع الأخشاب المباعة وإرسال
ذكرة تصحيح إلى شركة . الملاحظة رقم 7:
بيع الأخشاب المهجورة لمخالف تم تقديم عقد المعاملة قبل الحكم في مجال المياه والغابات ضد
.ةيباغلا تافلاخملا تاءاعدا ةبقارم ةمهم ريرقت 9 234و 134 داوملا كاهتنا بسب
-- 9 من 21 --
من القانون 61 10 بتاريخ 13 ديسمبر 1002، الذي يعاقب عليه المادة 572 من نفس القانون، بشأن الأخشاب المهجورة
في موقعها. ومع ذلك، يشير أمر الدفع لبيع تلك الأخشاب إلى أنها المستفيدة منها. الجزء الثالث من دليل إجراءات
الخدمات المتعلقة بإجراءات المراقبة يوضح أن دفع غرامة تعاقدية لا يمنح الحق في استرداد المنتجات والأشياء
المصادرة. ويؤكد الجزء الثاني من دليل
إجراءات الخدمات، المتعلق بإجراءات إصدار الأعمال الفنية، في إطار إجراءات استحواذ الأخشاب المهجورة، أن أي
مخالف غير مؤهل لا إلى إجراءات البيع بالتراضي ولا إلى إجراءات البيع بالمزاد. وبما أن هي المخالف
الرئيسي، لم تكن مؤهلة لبيع الأخشاب المهجورة في قطع أراضيها. لم تحترم الإدارة الغابية إجراءات استحواذ الأخشاب
المهجورة. التوصية: إلغاء عقد بيع
الأخشاب المهجورة لصالح . الملاحظة رقم 8: عقد شراكة استغلال مشوب بعدم الانتظام تعتبر الاتفاقيات
المكونة قانونيًا بمثابة قانون لمن قاموا بها. هذا هو روح أحكام المواد 5 و31 من القانون المدني الغابوني. ومع ذلك، يجب
تلبية بعض الشروط لتكون صالحة. عند تحليل العقد بين شركة و ، نلاحظ بعض العناصر التي قد تؤثر
على صحته. في الواقع، يُقال إن
التعاونية ستستحق رسومًا صغيرة... ، دون تحديد المبلغ. ومع ذلك، فإن الكميات وأنواع الأخشاب التي سيتم تقييمها
في إطار هذا العقد معروفة ومذكورة في تقرير مهمة تقييم الإمكانات الخشبية التي أجراها في مواقع .
كما أنه لم يتم تحديد أي مدة في إطار هذا العقد. ومع ذلك، يبدو أنه من الضروري تحديد مدة للعقد، نظرًا للأعمال التي
التزمت بها شركة
لصالح السكان القرويين. يشير العقد إلى مدة دون تحديدها تحتفظ التعاونية بحق عدم تخصيص أي منطقة لمستغل
غابي آخر خلال 01 تقرير مهمة مراقبة ادعاءات المخالفات الغابية.
-- 01 من 21 --
مدة هذا العقد، نظرًا للوثائق التي تم الحصول عليها والنفقات التي تحملت بها شركة . علاوة على ذلك، لا يتضمن
هذا العقد، الذي أعدته شركة ، أي إمكانية لإنهاء العقد من قبل الأطراف المعنية. وبالتالي، إذا اعتبرت
أن شركة لم تحترم التزاماتها، فلا يمكنها إنهاء العقد. بالإضافة إلى ذلك، يحتوي هذا العقد على بنود حصرية لصالح
شركة . التوصية:
يجب على طلب إلغاء هذا البروتوكول للإتفاق. 11 تقرير مهمة مراقبة ادعاءات المخالفات الغابية.
-- 11 من 21 --
ص.ب: 32 947 ليبرفيل، غابون أمبوي، معسكر ديغول هاتف: 142 10 37 80 68 البريد الإلكتروني: